كرسي الشيخ ابن عثيمين للدراسات الشرعية

جامعة القصيم Qassim University
كلية العلوم والآداب بعنيزة College of Science and Arts in Unaizah

السجل العلمي

لمؤتمر الشيخ العلامة

عبدالرحمن بن ناصر السعدي

آثاره العلمية والدعوية

الجزء الأول

الأربعاء والخميس
٢٣-٢٤ ربيع الأول ١٤٤١

(10)

منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي في الاستشهاد بالروايات

د. محمد سيد أحمد شحاتة

الرعاة

مصرف الإنماء
alinma bank

القاضي

سبكيم
Sipchem
EXCELLENCE everywhere

منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي

في الاستشهاد بالروايات

أ.د. محمد سيد أحمد شحاته

أستاذ الحديث وعلومه كلية أصول الدين

جامعة الأزهر أسيوط

وكلية التربية بالزلفي جامعة المجمعة

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا الأمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله..... أما بعد.

فمن المعلوم أن القرآن الكريم ميسر للذاكرين، وبين للمتدبرين، وهو مع ذلك فيه من المعاني البليغة والألفاظ الوجيزة، ما يصعب فهمه على بعض من لم يتقن العربية، فعمد أئمة عظام ففسروه وقاموا بإظهار معانيه، وجمعوا أحكامه، وقد شاء الله ﷻ أن يهيأ لكتابه العزيز في كل عصر وفي كل مصر من يفسره، ومن يعمل به ويرشد إليه، عاش الجهابذة في كل عصر وفي كل مصر لكتاب الله العزيز، يظهرون ما له من أضواء، ويزيحون ما عساه أن يعترض طريقه من غثاء، وكما عاش للتفسير في القديم الأئمة الطبري، وابن أبي حاتم، وابن كثير، والقرطبي، وغيرهم كثير، عاش له في هذه العصور أناس علت همتهم وسمت هامتهم كالعلامة عبد الرحمن السعدي -رحمه الله-، وغيره.

وقد كان من منهج هؤلاء جميعاً تفسير كتاب الله بالقرآن، ثم الحديث، ثم أقوال الصحابة والتابعين، وهذا ما فعله الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله-؛ فقد صوب وجهه نحو السنة النبوية مقتطفاً من ثمارها ما يفسر به الآيات، لكن هل كان للشيخ منهج في الاستشهاد بالروايات؟، بمعنى أنه يقبل الروايات على الإطلاق الصحيح منها والضعيف، بناءً على المذهب القائل بالتساهل في روايات التفسير، أم كان يقبل الصحيح ويغض الطرف عن الضعيف، أم يقبل الضعيف بضوابط، وهل هذا المنهج كان مضطرداً في الكتاب؟، وهل التزم الشيخ نفس المنهج عند روايات الإسرائيليات؟، وعند تناول آثار الصحابة والتابعين؟، كل هذا سيجيب عنه البحث

إن شاء الله تعالى.

أهمية البحث.

من المعلوم أن المشتعل بتفسير القرآن لا يكاد يستغني عن كتاب الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- الموسوم بـ(تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان)، فهو كتاب متميز في بابه، سهل في تناوله، وكان للشيخ منهج في الاستشهاد بالروايات يحتاج إلى أن يعرفه من يتعامل مع الكتاب، ولم أقف حسب علمي على من تعرض لإظهار هذه المنهج، فكان من الأهمية بمكان الوقوف على منهج الشيخ في سياق الروايات.

مشكلة البحث.

تظهر من خلال التساؤلات الآتية.

* ما منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد بالأحاديث؟
* ما منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد بروايات الصحابة والتابعين؟
* هل للشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- منهج خاص في التصحيح والتضعيف؟
* ما منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في ذكر الإسرائيليات؟
* ما أهم خصائص تفسير الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في ذكر الروايات؟

أهداف البحث.

* بيان منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد بالأحاديث.
* التعرف على منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد

بروايات الصحابة والتابعين.

* معرفة منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في التصحيح والتضعيف.
* إظهار منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد بالإسرائيليات.
* إبراز خصائص تفسير الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في ذكر الروايات.

حدود البحث.

* الأحاديث والآثار الواردة في كتاب تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان.

منهج البحث.

استقرائي، استنباطي، فإنني سأسوق كلام الشيخ السعدي -رحمه الله-، ثم أستنبط منه ما يدل على منهجه.

خطة البحث:

سينتظم البحث إن شاء الله تعالى في مقدمة، وخمسة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: وتشتمل على:

أهمية البحث، ومشكلته، وأهدافه، وحدوده، ومنهجه، وخطته.

المبحث الأول: منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد بالأحاديث.

وتحته أربعة مطالب:

المطلب الأول: ذكر الشيخ السعدي -رحمه الله- الحديث بلفظه.

المطلب الثاني: ذكر الشيخ السعدي -رحمه الله- الحديث بمعناه.

المطلب الثالث: اختصار الشيخ السعدي -رحمه الله- الحديث والاكتفاء بالشاهد منه.

المطلب الرابع: الإشارة إلى الحديث دون ذكره.

المبحث الثاني: صور التفسير النبوي عند الشيخ عبد الرحمن السعدي-رحمه الله-

وتحته أربعة مطالب:

المطلب الأول: ذكر سبب النزول.

المطلب الثاني: بيان المعنى.

المطلب الثالث: تقرير الحكم الشرعي.

المطلب الرابع: تخصيص العام.

المبحث الثالث: منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد بروايات الصحابة والتابعين.

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد بروايات الصحابة.

المطلب الثاني: منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد بروايات التابعين.

المبحث الرابع: منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في عزو الحديث وبيان درجته.

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: منهجه في عزو الحديث.

المطلب الثاني: المصطلحات التي استعملها عند نقله للحديث.

المبحث الخامس: منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد بالإسرائيليات.

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: موقف الشيخ -رحمه الله- من رواية الإسرائيليات.

المطلب الثاني: استشهاد الشيخ ببعض الإسرائيليات.

الخاتمة: وتشتمل على:

أهم النتائج.

وأهم التوصيات.

المبحث الأول

منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد بالأحاديث:

من المعلوم أن علماء التفسير اعتمدوا على الروايات الحديثية، فكانت لهم خير زاد، وأكبر معين، فقاموا بتفسير الآيات القرآنية من خلال ما أثر عن النبي ﷺ من أقوال وأفعال وتقريرات، ويمكن أن يقال إن ذلك النوع من التفسير يعتبر أصدق تفسير لكتاب الله، وقد اعتمد الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- على هذه الأحاديث، وجعلها أصلاً من أصول تفسيره، ومعيناً ينهل منه، وقد تنوع منهج للشيخ -رحمه الله- عند تناوله للأحاديث على النحو التالي:

الأول: نقل الشيخ السعدي -رحمه الله- الحديث بلفظه.

الثاني: نقل الشيخ السعدي -رحمه الله- الحديث بمعناه.

الثالث: اختصر الشيخ السعدي -رحمه الله- الحديث واكتفى بالشاهد منه.

الرابع: أشار الشيخ السعدي -رحمه الله- إلى الحديث دون ذكره.

لذا سينتظم هذا المبحث في مطالب على هذا النحو.

المطلب الأول

ذكر الشيخ السعدي -رحمه الله- الحديث بلفظه:

ذكر الشيخ السعدي -رحمه الله- الحديث تاماً بلفظه في مواطن كثيرة عند تفسيره، عند احتياجه إلى الرواية بتمامها لتبيين المقصود من الآية، وأذكر هنا نماذج منها:

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾ [المائدة: ٣٠] قال: «دنياهم وآخرتهم، وأصبح قد سن هذه السنة لكل قاتل»، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً، فعَلَيْه وِزْرُها وَوِزْر مَنْ عَمِلَ بِهَا إلى يوم القيامة»[1]، ولهذا ورد في الحديث الصحيح أنه[2]، « مَا مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ إِلاَّ كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأول شطر من دمها، لأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ»[3].

وهنا ترى أن الشيخ -رحمه الله- استدل بروايتين في موضع واحد، مما يدل على عناية الشيخ بالتفسير النبوي، والرواية الأولى لم يشر إلى أنها حديث، وفي

---

(١) جزء من حديث أخرجه الإمام مسلم، وفيه: «مَنْ سَنَّ ﷺ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»، أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب من سن في الإسلام سنة حسنة، (٣/ ٨٦) رقم(٢٣١٤)، من حديث جرير ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: (وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة) [البقرة: ٣٠] (٣/ ١٢١٣) رقم(٣١٥٧)، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب إثم من دعا إلى ضلالة أو سن سنة سيئة، (٦/ ٢٦٦٩) رقم(٦٨٩٠)، ومسلم، كتاب الحدود والديات، بَابُ بَيَانِ إِثْمِ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ، (٥/ ١٠٦) رقم(٤٣٩٥)، أحمد في المسند، (٧/ ١٩٣) رقم(٤١٢٣)، والترمذي، كتاب العلم، باب الدال على الخير كفاعله، (٥/ ٤٢) رقم(٢٦٧٣)، وقال: «حسن صحيح»، من حديث ابن مسعود ﷺ.

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٢٢٩).

الثانية نص على أنها حديث، وذكر الحديث بتمامه.

وأنتقل إلى مثال آخر عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ ﴾ [المائدة: ٥٤]، قال: «من لازم محبة الله للعبد، أن يكثر العبد من التقرب إلى الله بالفرائض والنوافل»، كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح عن الله [1]: « وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطُشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا وَلَئِنْ سَأَلَنِي عَبْدِي أَعْطَيْتُهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ»[2].

وهنا أشار الشيخ -رحمه الله- إلى درجة الحديث بداية، وهو كما قال إذ هو في صحيح البخاري، ثم ساق الرواية قريبة من لفظ البخاري، وجل اعتماد الشيخ في تفسيره على الأحاديث الصحيحة.

وأعرج الآن على مثال ثالث عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَاۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٞ ﴿١٠١﴾ ﴾ [المائدة: ١٠١].

قال: وهذه المسائل التي نهيتم عنها ﴿ قَدۡ سَأَلَهَا قَوۡمٞ مِّن قَبۡلِكُمۡ ثُمَّ أَصۡبَحُواْ بِهَا كَٰفِرِينَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ [المائدة: ١٠٢] أي: جنسها وشبهها، سؤال تعنت لا استرشاد. فلما بينت لهم وجاءتهم ﴿ثُمَّ أَصۡبَحُواْ بِهَا كَٰفِرِينَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَاتوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ،

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب التواضع، (٨/ ١٠٥) ح(٦٥٠٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٢٣٥).

فَإِنَّمَا أَهْلَكَ منْ كان قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلاَفُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ»[1]، وهنا أيضاً ذكر درجة الحديث ولفظه.

وعند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾﴾ [التوبة: ٧٥] قال: "قد قال النبي ﷺ في الحديث الثابت في الصحيحين: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلاَثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ»[2]، وفي رواية: «وإذا خاصم فجر»[3].

قد أحسن الشيخ -رحمه الله- حين عبر عن حديث الصحيحين بقوله الثابت، ثم ذكر الحديث بتمامه.

ومع أنموذج رابع من كتاب الشيخ -رحمه الله- عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٢٤٦).
والحديث أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، (٦/ ٢٦٥٨) برقم(٦٨٥٨)، مسلم، كتاب فضال النبي ﷺ، باب هلال من خالفة ﷺ والنهي عن كثرة المسائل، (٧/ ٩١) رقم(٦١٨٤)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٣٤٥).
والحديث أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، (١/ ٢١) رقم(٣٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب خصال المنافق، (١/ ٥٦) رقم(١٢٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) يشير الشيخ إلى رواية ابن عمر أخرجها البخاري كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، (١/ ٢١) رقم(٣٤)، وابن عمرو أخرجها البخاري، كتاب المظالم، باب إذا خاصم فجر،(٢/ ٨٦٨) رقم(٢٣٢٧)، ومسلم كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، (١/ ٥٦) رقم(١٢٢).

مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوْ صَدِيقِكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا۟ جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا ۚ فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦١﴾﴾ [النور: ٦١] قال: "هذا موافق للحديث الثابت: " أنت ومالك لأبيك "[1] والحديث الآخر: « إن أطيب ما أكلتم من كسبكم، وإن أولادكم من كسبكم »[2]، وهنا جاء الشيخ بحديثين اختصر الأول، والثاني جاء تامًا، وقد جاء في بعض الروايات اللفظان في نص واحد، وهناك مواضع أخرى أشير إليها في الهامش[3]، فالشيخ في هذه المواضع عند تعرضه لتفسير آية يستشهد بالحديث،

---

(١) نص الحديث: عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي مَالاً وَوَلَدًا وَإِنَّ وَالِدِي يَجْتَاحُ مَالِي. قَالَ " أَنْتَ وَمَالُكَ لِوَالِدِكَ إِنَّ أَوْلاَدَكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أَوْلاَدِكُمْ "، أخرجه أبو داود، كتاب الإجارة، باب فِي الرَّجُلِ يَأْكُلُ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ، (٣/ ٣١٢) رقم(٣٥٣٢)، وابن ماجه، كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده، (٢/ ٧٦٩) رقم(٢٢٩٢)، وأحمد في المسند، (١١/ ٢٦١) رقم(٦٦٧٨)، وقال الشيخ شعيب: إسناد صحيح لغيره.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٥٧٥).

ونص الحديث: عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَوْلاَدَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ".

أخرجه الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء أن الوالد يأخذ من مال ولده، (٣/ ٦٣٩) رقم(١٣٥٨)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه، كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده، (٢/ ٧٦٨) رقم(٢٢٩٠)، وأحمد في المسند، (٤٢/ ١٧٦) رقم(٢٥٢٩٦).

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٨٨)، قال: «كما ذكر النبي ﷺ في الحديث الثابت عنه-"أن موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها"، أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، (٣/ ١١٨٧) رقم(٣٠٧٨)، من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

وانظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٥٠١)، قال: ولهذا ورد في الحديث الصحيح: " إن الله إذا أحب عبدا، نادى جبريل: ... الحديث، أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، (٣/ ١١٧٥) رقم(٣٠٣٧)، ومسلم، كتاب الآداب، بَابُ إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْدًا، =

ويذكر اللفظ بتمامه، وهذا أحد مناهج الشيخ -رحمه الله- عند استدلاله بالحديث.

= (٨/ ٤٠) رقم(٦٧٩٨)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

وانظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٨٠٠)، قال: وفي الحديث الصحيح: "المقسطون عند الله، ...الحديث"، أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب الإمام العادل، (٦/ ٧) رقم(٤٧٤٨)، وأحمد في المسند، (١١/ ٣٢) رقم(٦٤٩٢)، من حديث ابن عمرو -رضي الله عنه-ما.

وانظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٨٤٠)، قال: كما ورد في الحديث الصحيح: "إن في الجنة مائة درجة، ما بين الدرجتين ...الحديث"، أخرجه البخاري، كتاب الجهاد، باب درجات المجاهدين في سبيل الله، (٣/ ١٠٢٨) رقم(٢٦٣٧)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

وانظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٩٥٨)، قال: كما في الحديث الصحيح: (إن العبد ليتصدق بالتمرة ... الحديث)، أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب لا يقبل الله صدقة من غلول ولا يقبل إلا من كسب طيب، (٢/ ٥١١) رقم(١٣٤٤)، ومسلم، كتاب الزكاة، بَابُ قَبُولِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ وَتَرْبِيَتِهَا، (٣/ ٨٥) رقم(٢٣٠٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

وانظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٩٧)، قال: فقال رسول الله ﷺ: "صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته" أو كما قال، أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب فرض الصلاة في السفر، (٢/ ١٤٣) رقم(١٥١٩)، من حديث عمر ﷺ.

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٣١٠)، قال: وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ (أن لله تسعة وتسعين اسما، من أحصاها دخل الجنة)، أخرجه البخاري، كتاب الشروط، باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار والشروط التي يتعارفها الناس بينهم وإذا قال مائة إلا واحدة أو ثنتين، (٢/ ٩٨١) رقم(٢٥٨٥)، ومسلم، كتاب الدعوات، بَابٌ فِي أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى وَفَضْلِ مَنْ أَحْصَاهَا، (٨/ ٦٣) رقم(٦٩٠٨)،، من حديث أبي هريرة ﷺ.

وانظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٣٩١)، {إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ} قال: والمراد بذلك: الصغائر، كما قيدتها الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ، مثل قوله: "الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر"، أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر، (١/ ١٤٣) رقم(٤٧٠).

المطلب الثاني

نقل الشيخ السعدي -رحمه الله- الحديث بمعناه

كان الشيخ -رحمه الله- على عادة بعض المفسرين- ينقل الحديث في بعض المواضع بمعناه، والسبب في ذلك فيما أظن اعتماده على ذاكرته.

فعند تفسير قوله تعالى﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾ ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

قال: «أي: يجعل ما بخلوا به طوقا في أعناقهم، يعذبون به»، كما ورد في الحديث الصحيح، «إن البخيل يمثل له ماله يوم القيامة شجاعا أقرع، له زبيبتان، يأخذ بلهزمتيه يقول: أنا مالك، أنا كنزك» وتلا رسول الله ﷺ مصداق ذلك، هذه الآية[1].

استدل الشيخ في هذا الموضع بالحديث المشهور، ولكنه رواه بالمعنى رغم ذكره له بتمامه.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ ﴾ [النور: ١١]، قال: «لما ذكر فيما تقدم، تعظيم الرمي بالزنا عموما، صار ذلك

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٥٨)، ونص الرواية: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "مَنْ آتَاهُ اللهُ مَالاً فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعٍ أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ - يَعْنِي شِدْقَيْهِ - ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾ ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، (٢/ ٥٠٨) رقم(١٣٣٨).

كأنه مقدمة لهذه القصة، التي وقعت على أشرف النساء، أم المؤمنين -رضي الله عنه-ا، وهذه الآيات، نزلت في قصة الإفك المشهورة، الثابتة في الصحاح والسنن والمسانيد، وحاصلها أن النبي ﷺ، في بعض غزواته، ومعه زوجته عائشة الصديقة بنت الصديق، فانقطع عقدها فانحبست في طلبه ورحلوا جملها وهودجها، فلم يفقدوها، ثم استقل الجيش راحلا وجاءت مكانهم، وعلمت أنهم إذا فقدوها، رجعوا إليها فاستمروا في مسيرهم، وكان صفوان بن المعطل السلمي، من أفاضل الصحابة ﷺ، قد عرس في أخريات القوم ونام، فرأى عائشة -رضي الله عنه-ا فعرفها، فأناخ راحلته، فركبتها من دون أن يكلمها أو تكلمه، ثم جاء يقود بها بعد ما نزل الجيش في الظهيرة، فلما رأى بعض المنافقين الذين في صحبة النبي ﷺ، في ذلك السفر مجيء صفوان بها في هذه الحال، أشاع ما أشاع، ووشى الحديث، وتلقفته الألسن، حتى اغتر بذلك بعض المؤمنين، وصاروا يتناقلون هذا الكلام، وانحبس الوحي مدة طويلة عن الرسول ﷺ. وبلغ الخبر عائشة بعد ذلك بمدة، فحزنت حزنا شديدا، فأنزل الله تعالى براءتها في هذه الآيات، ووعظ الله المؤمنين، وأعظم ذلك، ووصاهم بالوصايا النافعة[1].

فهنا ذكر الشيخ -رحمه الله- قصة الإفك المشهورة بمعناها، ولكنه أشار إلى وجودها في الصحاح والمسانيد والسنن، فكأنه ذكر معناها واختصرها؛ لشهرتها.

وقال عند تفسير قوله تعالى: ﴿ ۞ وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٥٦٣)، والحديث مطولًا أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضاً، (٢/ ٩٤٢) رقم(٢٥١٨)، وفي كتاب المغازي، باب حديث الإفك، (٤/ ١٥١٧) رقم(٣٩١٠)، ومسلم، كتاب التوبة، بَابٌ فِي حَدِيثِ الإِفْكِ، (٨/ ١١٢) رقم(٧١٢٠)، من حديث عائشة -رضي الله عنه-ا.

وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴾ [التوبة: ٧٥ - ٧٨]، «وهذه الآيات نزلت في رجل من المنافقين يقال له «ثعلبة» جاء إلى النبي ﷺ، وسأله أن يدعو الله له، أن يعطيه الله من فضله، وأنه إن أعطاه، ليتصدقن، ويصل الرحم، ويعين على النوائب، فدعا له النبي ﷺ، فكان له غنم، فلم تزل تتنامى، حتى خرج بها عن المدينة، فكان لا يحضر إلا بعض الصلوات الخمس، ثم أبعد، فكان لا يحضر إلا صلاة الجمعة، ثم كثرت فأبعد بها، فكان لا يحضر جمعة ولا جماعة، ففقده النبي ﷺ، فأخبر بحاله، فبعث من يأخذ الصدقات من أهلها، فمروا على ثعلبة، فقال: ما هذه إلا جزية، ما هذه إلا أخت الجزية، فلما لم يعطهم جاءوا فأخبروا بذلك النبي ﷺ فقال: «يا ويح ثعلبة يا ويح ثعلبة» ثلاثا، فلما نزلت هذه الآية فيه، وفي أمثاله، ذهب بها بعض أهله فبلغه إياها، فجاء بزكاته، فلم يقبلها النبي ﷺ، ثم جاء بها لأبي بكر بعد وفاة النبي ﷺ فلم يقبلها، ثم جاء بها بعد أبي بكر لعمر فلم يقبلها، فيقال: إنه هلك في زمن عثمان[1]»، ذكر الشيخ -رحمه الله-

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٣٤٥)، وقصة ثعلبة أخرجها الطبراني = = في المعجم الكبير، (٨/ ٢١٨) رقم(٧٨٧٣)، والبيهقي في شعب الإيمان، (٦/ ١٩٨) رقم(٤٠٤٨)، وقال: «وَفِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ نَظَرٌ، وَهُوَ مَشْهُورٌ فِيمَا بَيْنَ أَهْلِ التَّفْسِيرِ، وَاللهُ أَعْلَمُ»، وقال الشيخ الألباني: «قلت: وهذا حديث منكر على شهرته، وآفته علي بن يزيد هذا، وهو الألهاني متروك، ومعان لين الحديث». (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الألباني، (٤/ ١١٢).
هذا وقد أشار إلى ضعف القصة كثير من الأئمة، بل ومن المفسرين.
قال القرطبي: «وثعلبة بدري أنصاري وممن شهد الله له ورسوله بالإيمان ؛ حسب ما يأتي بيانه في أول الممتحنة فما روي عنه غير صحيح. قال أبو عمر: ولعل قول من قال في ثعلبة أنه مانع الزكاة الذي نزلت فيه الآية غير صحيح، والله أعلم. وقال الضحاك: إن الآية نزلت في رجال من المنافقين نبتل بن الحارث وجد بن قيس ومعتب بن قشير». (الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٨/ ٢١٠). =

قصة ثعلبة الضعيفة متابعاً في ذلك جمهور المفسرين، وقد تبين أن القصة ضعيفة، وعلى فرض ثبوتها فإن المراد بها ثعلبة آخر غير المشهور، فالمشهور مات بأحد.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾﴾ [الفرقان: ٧٠] قال: "وورد في ذلك حديث الرجل الذي حاسبه الله ببعض ذنوبه فعددها عليه، ثم أبدل مكان كل سيئة حسنة فقال: "يا رب إن لي سيئات لا أراها هاهنا" والله أعلم"(١).

وفي هذا الموضع أيضاً ذكر الرواية الصحيحة بالمعنى، ولا غضاضة على الشيخ -رحمه الله- في روايته لبعض الأحاديث بالمعنى؛ لأنه أوتي من ينابيع اللغة ما يعرف ما يحيل المعنى أو يغيره.

= وقال الحافظ ابن حجر: «وفي كون صاحب هذه القصة- إن صحّ الخبر ولا أظنه يصحّ- هو البدري المذكور قبله- نظر، وقد تأكدت المغايرة بينهما يقول ابن الكلبيّ: إن البدريّ استشهد بأحد، ويقوّي ذلك أيضا أن ابن مردويه روى في تفسيره من طريق عطية عن ابن عبّاس في الآية المذكورة. (الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، (١/ ٥١٦).

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٥٨٧)، ونص الحديث: عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "إِنِّي لأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً الْجَنَّةَ، وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا= =مِنْهَا، رَجُلٌ يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: اعْرِضُوا عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ، وَارْفَعُوا عَنْهُ كِبَارَهَا، فَتُعْرَضُ عَلَيْهِ صِغَارُ ذُنُوبِهِ، فَيُقَالُ: عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا، وَعَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: نَعَمْ، لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْكِرَ وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِ ذُنُوبِهِ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْهِ، فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةً، فَيَقُولُ: رَبِّ، قَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ لاَ أَرَاهَا هَا هُنَا، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ"، أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان من يخرج من النار، (١/ ١٢١) رقم(٣٨٦).

المطلب الثالث اختصار الشيخ السعدي -رحمه الله- الحديث، والاكتفاء بالشاهد منه

في بعض الأحيان كان الشيخ -رحمه الله- يكتفي عند استدلاله بحديث في تفسيره للآيات بالإشارة إلى الحديث مكتفياً بموضع الشاهد.

فعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ ۞ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ ﴾ [النساء: ١١٤] قال: "من مال أو علم أو أي نفع كان، بل لعله يدخل فيه العبادات القاصرة كالتسبيح والتحميد ونحوه، كما قال النبي ﷺ: "إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة» الحديث»[1].

فهنا ذكر اكتفى بموضع الشاهد الذي يفي بمطلوب التفسير، وهذا نمط ونهج انتهجه حتى كبار المحدثين مثل الإمام البخاري الذي كان يقطع الحديث في أكثر من موضع.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٢٠٢)، والحديث أخرجه مسلم، كتاب الزكاة باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، (٢ / ٦٩٧) رقم(١٠٠٦)، وهذا نصه عن أبي ذر ﷺ أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ، ذَهَبَ أَصْحَابُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: "أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ مِنْهُ؟ إِنَّ كُلَّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلَّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلَّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلَّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ - أَوْ قَالَ: فِي مُبَاضَعَةِ أَحَدِكُمْ أَهْلَهُ صَدَقَةٌ - "قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ يَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ، قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي الْحَرَامِ، أَكَانَ عَلَيْهَا فِيهَا وِزْرٌ؟ "فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ".

حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾ [النور: ٢٧]، قال: وصفة ذلك، ما جاء في الحديث: « السلام عليكم، أأدخل »؟[1]، وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ فَنَظَرَ نَظْرَةً فِى ٱلنُّجُومِ ﴿٨٨﴾ فَقَالَ إِنِّى سَقِيمٌ ﴿٨٩﴾ ﴾ [الصافات: ٨٨-٨٩] في الحديث الصحيح: "لم يكذب إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات"[2].

وفي هذا الموضع أشار إلى حديث طويل في الصحيحين مكتفيا بموضع الشاهد من الحديث.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾ ﴾ [الفتح: ٢٩] قال: وفي الصحيحين عن أنس، أن النبي ﷺ اعتمر أربع عمر، كلهن في ذي القعدة، فذكر منهن عمرة الحديبية، وكان معه ألف وخمسمائة،

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٥٦٥)، ونص الحديث: عَنْ رِبْعِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِى عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِىِّ ﷺ وَهُوَ فِى بَيْتٍ فَقَالَ أَلِجُ فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ لِخَادِمِهِ " اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلِّمْهُ الاِسْتِئْذَانَ فَقُلْ لَهُ قُلِ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ ". فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِىُّ ﷺ فَدَخَلَ، أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب كيف الاستئذان؟، (٤/ ٥١٠) رقم(٥١٧٩)، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم الليلة، باب كيف يستأذن؟، (٩/ ١٢٦) رقم(١٠٠٧٥)، وصححه الألباني، (سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الألباني، (٢/ ٤٦١) رقم(٨١٨).

(٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٧٠٥)، والحديث أخرجه البخاري، كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ ﴾ [النساء: ١٢٥]، (٣/ ١٢٢٥) رقم(٣١٧٩)، ومسلم، كتاب أحاديث الأنبياء، بَابُ مِنْ فَضَائِلِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ ﷺ، (٧/ ٩٨) رقم(٦٢٢١)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

هكذا في الصحيحين عن جابر، وعنه فيهما: «كانوا ألفا وأربعمائة»[1].

وفي هذا الموضع ذكر عدد الصحابة الذين كانوا في صلح الحديبية أو بيعة الرضوان، مكتفياً بجزء من الحديث الطويل.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴿١١﴾ ﴾ [النساء: ١١] قال: "لكنه قد ثبت في السنن عن المغيرة بن شعبة ومحمد بن مسلمة أن النبي ﷺ أعطى الجدة السدس، مع إجماع العلماء على ذلك»[2].

في هذا الموضع وفي غيره من المواضع كان الشيخ -رحمه الله- يأخذ من الرواية ما يفسر به الآية، أو ما يشير إلى المعنى المراد من الآية، وكما أسلفت هذا منهج درج عليه كثير من المحدثين.

---

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٧٩٦)، والحديث أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب كم اعتمر النبي ﷺ، (٢/ ٦٣١) رقم(١٦٨٨)، ومسلم، كتاب الحج، بَابُ بَيَانِ عَدَدِ عُمَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَزَمَانِهِنَّ، (٤/ ٦٠) رقم(٣٠٠٨)، من حديث أنس ﷺ.

(٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٦٦)، أخرجه أبو داود، كتاب الفرائض، باب في الجدة، (٣/ ٨١) رقم(٢٨٩٦)، والترمذي، كتاب الفراض، باب ميراث الجدة، (٤/ ٤١٩) رقم(٢١٠٠)، وابن ماجه، كتاب الفراض، باب ميراث الجدة، (٢/ ٩٠٩) رقم(٢٧٢٤)، وأحمد في المسند، (٢٩/ ٤٩٣) رقم(١٧٩٧٨)، من حديث محمد بن مسلمة، ﷺ.

المطلب الرابع: الإشارة إلى الحديث دون ذكره

كان الشيخ في بعض الأحيان ينهج نهج الاختصار، فيلمح إلماحاً، ويشير إشارة إلى الحديث؛ لاشتهاره وانتشاره، فيكتفي بالإشارة إلى الحديث دون ذكر اللفظ أو المعنى.

فعند تفسير آية الكرسي قال: هذه الآية الكريمة أعظم آيات القرآن وأفضلها وأجلها، وذلك لما اشتملت عليه من الأمور العظيمة والصفات الكريمة، فلهذا كثرت الأحاديث في الترغيب في قراءتها وجعلها وردا للإنسان في أوقاته صباحاً ومساء وعند نومه وأدبار الصلوات المكتوبات[1]، وقال: «أخبر ﷺ أن هذه الآية أعظم آيات القرآن، لما احتوت عليه من معاني التوحيد والعظمة، وسعة الصفات

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١١٠)،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَكَاةِ رَمَضَانَ، فَكُنْتُ أَحْفَظُهَا فَأَتَانِي آتٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنْ ذَلِكَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ « فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي إِطْلَاقِهِ وَعَوْدِهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ إِلَى أَنْ قَالَ: قُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: « دَعْنِي، فَإِنِّي لَا أَعُودُ، وَأُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهَا، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ فِرَاشَكَ فَاقْرَأْ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾[البقرة: ٢٥٥] حَتَّى تَخْتِمَهَا [ص:٥٤] فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، أَتَدْرِي مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ " قَالَ: لَا، قَالَ: " ذَاكَ شَيْطَانٌ "

أخرجه البخاري، كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فأجازه الموكل فهو جائز وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز، (٢/ ٨١٢) رقم(٢١٨٧)، وكتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وأعوانه، (٣/ ١١٩٤) رقم(٣١٠١)، وفي كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة، (٤/ ١٩١٤) رقم(٤٧٢٣).

للباري تعالى»[1].

فهنا أشار إلى الحديث دون ذكرها، وهذا في الغالب يكون نظراً لاشتهار الحديث عند الخاصة والعامة.

وعند تفسيره لقوله تعالى ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ۚ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ ۚ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾ ﴾ [النساء: ٢٥]، قال: ولعل في ذكر المغفرة بعد ذكر الحد إشارة إلى أن الحدود كفارات، يغفر الله بها ذنوب عباده كما ورد بذلك الحديث[2]، وحكم العبد الذكر في الحد المذكور حكم الأمة لعدم الفارق بينهما[3].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٩٥٣).

(٢) نص الحديث عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مَجْلِسٍ، فَقَالَ: تُبَايِعُونِي عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَسَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ.

أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار، (١/ ١٥) رقم(١٨)، ومسلم، كتاب الحدود والديات، بَابُ الْحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لأَهْلِهَا، (٥/ ١٢٦) رقم(٤٤٨١).

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٧٥).

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ، فَقَالَ: «تُبَايِعُونِي عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ، فَمَنْ =
= وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ

وكذا هنا أشار إلى رواية «الحدود كفارات»؛ لأن الحديث مشهور معروف، والمقصود من ذكره هكذا قد حصل.

وعند تفسيره لقوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورٗا ﴿٤٣﴾ ﴾ [النساء: ٤٣] قال: «بل لعل فيه إشارة إلى أنه ينبغي لمن أراد الصلاة أن يقطع عنه كل شاغل يشغل فكره، كمدافعة الأخبثين والتوق؛ لطعام ونحوه كما ورد في ذلك الحديث الصحيح»[1]، وهنا لبيان المعنى الفقهي أعطى إشارة للحديث.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ طُوبَىٰ لَهُمۡ وَحُسۡنُ مَـَٔابٖ ﴿٢٩﴾ ﴾ [الرعد: ٢٩] ومن جملة ذلك شجرة طوبى التي في الجنة، التي يسير الراكب في ظلها مائة عام ما يقطعها، كما وردت بها الأحاديث الصحيحة[2].

ذَلِكَ فَسَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ».

أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار، (١/ ١٥) رقم(١٨)، ومسلم، كتاب الحدود والديات، بَابُ الْحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لأَهْلِهَا، (٥/ ١٢٦) رقم(٤٤٨١).

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٧٩)، نص الحديث عن عَائِشَةَ -رضي الله عنه-ا قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "لاَ صَلاَةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلاَ هُوَ يُدَافِعُهُ الأَخْبَثَانِ"، أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الأخبثان، (٢/ ٧٨) رقم(١١٨٣).

(٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٤١٨)، أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب تفسير سورة الواقعة، (٤/ ١٨٥١) رقم (٤٥٩٩)، ومسلم، كتاب الجنة، بَابُ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً، (٨/ ١٤٤) رقم(٧٢٣٨)، من حديث أبي هريرة.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ وَعِدْهُمْ ۚ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ [الإسراء: ٦٤] بل ذكر كثير من المفسرين أنه يدخل في مشاركة الشيطان في الأموال والأولاد ترك التسمية عند الطعام والشراب والجماع، وأنه إذا لم يسم الله في ذلك شارك فيه الشيطان كما ورد فيه الحديث[1]، أشار الشيخ هنا إلى أكثر من رواية توضح معنى الآية.

قال عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [النحل: ٨]،

«ولم يذكر الأكل لأن البغال والحمر محرم أكلها، والخيل لا تستعمل -في الغالب- للأكل، بل ينهى عن ذبحها لأجل الأكل خوفا من انقطاعها وإلا فقد ثبت

والبخاري، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، ومسلم، كتاب الجنة، بَابُ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً، (٨/ ١٤٤) رقم(٧٢٤٠)، (٥/ ٢٣٩٨) رقم(٦١٨٦)، من حديث سهل بن سعد، والبخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، (٣/ ١١٨٧) رقم (٣٠٧٩)، من حديث أنس.

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٤٦٢)، من هذه الأحاديث: حديث ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، قَالَ: "بِاسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا"، أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب التسمية على كل حال وعند الوقاع، (١/ ٦٥) رقم(١٤١)، ومسلم، كتاب النكاح، باب ما يقوله الرجل إذا أتى أهله، (٤/ ١٥٥) رقم(٣٥٢٣)، ومنها حديث ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ"، أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب النهي عن الأكل والشرب بالشمال، (٦/ ١٠٩) رقم(٥٣١٣).

في الصحيحين، أن النبي ﷺ أذن في لحوم الخيل»[1]. وهنا أشار الشيخ -رحمه الله- إلى حديث صحيح.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [المائدة: ٤]، قال: «جواز اقتناء كلب الصيد، كما ورد في الحديث الصحيح، مع أن اقتناء الكلب محرم، لأن من لازم إباحة صيده وتعليمه جواز اقتنائه»[2].

وهناك نماذج أخرى أشير إليها في الهامش[3].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٤٣٦)، ومن هذه الروايات ما ثبت عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ، أخرجه البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب لحوم الخيل، (٥/ ٢١٠١) رقم(٥٢٠١)، ومسلم، كتاب الذبائح، بَابٌ فِي أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ، (٦/ ٦٥) رقم(٥٠٦٢).

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٢٢١)، والحديث عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسولُ الله ﷺ: "مَن أمْسَكَ كلباً فإنَّهُ يَنْقُصُ كلَّ يومٍ من عملهِ قيراطٌ؛ إلا كَلْبَ حرْثٍ، أو ماشيةٍ"، أخرجه البخاري، كتاب المزارعة، باب اقتناء الكلب للحرث، (٢/ ٨١٧) رقم(٢١٩٧)، ومسلم، كتاب البيوع، باب من اقتنى كلباً، (٥/ ٣٧) رقم(٤٠٣٥)، واللفظ للبخاري. وروي من حديث ابن عمر أخرجه البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد أو ماشية، (٥/ ٢٠٨٨) رقم(٥١٦٣)، ومسلم، كتاب البيوع، باب من اقتنى كلباً، (٥/ ٣٦) رقم(٤٠٢٨).

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٣٥٤)، قال: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ ﴾ [التوبة: ١١٨].. وهم: «كعب بن مالك» وصاحباه، وقصتهم مشهورة معروفة، في الصحاح والسنن. أخرج القصة البخاري، كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك وقول الله عز و جل: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ ﴾ [التوبة: ١١٨]، (٤/ ١٦٠٣) رقم(٤١٥٦)، ومسلم، كتاب التوبة، بَابُ حَدِيثِ تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبَيْهِ، (٨/ ١٠٥) رقم(٧١١٦).

فالشيخ -رحمه الله- في كل هذه المواضع يشير إلى الحديث ولا يذكر نصه

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٧١)، قال: «ولا بد من التصريح بالشهادة، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة، وتومئ إليه هذه الآية لما قال: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُواْ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾﴾ [النساء: ١٥]. انظر صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب ما جاء في البينة على المدعي، (٢/ ٩٢٩).

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٢١٤)، وقوله: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾﴾ [النساء: ١٥٩].... راجع إلى عيسى عليه السلام، ...فإنه تكاثرت الأحاديث الصحيحة في نزوله عليه السلام في آخر هذه الأمة. يقتل الدجال، ويضع الجزية، ويؤمن به أهل الكتاب مع المؤمنين. ويوم القيامة يكون عيسى عليهم شهيدا، يشهد عليهم بأعمالهم، وهل هي موافقة لشرع الله أم لا؟، انظر صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، (٦/ ٢٦٠٥)، وصحيح مسلم، كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، (٨/ ١٩٦) رقم(٧٤٨٣).

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٤٥٣)، قال: «وقد تكاثرت الأحاديث الثابتة عن النبي ﷺ في الإسراء، وذكر تفاصيل ما رأى وأنه أسري به إلى بيت المقدس ثم عرج به من هناك إلى السماوات حتى وصل إلى ما فوق السماوات العلي ورأى الجنة والنار، والأنبياء على مراتبهم وفرض عليه الصلوات خمسين، ثم ما زال يراجع ربه بإشارة موسى الكليم حتى صارت خمسا بالفعل، وخمسين بالأجر والثواب، وحاز من المفاخر تلك الليلة هو وأمته ما لا يعلم مقداره إلا الله ﷻ، أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] (٦/ ٢٧٣٠) رقم(٧٠٧٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى = =السَّمَوَاتِ وَفَرْضِ الصَّلَوَاتِ، (١/ ١٠٢) رقم(٤٣٢).

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٤٧٦)، قال: ﴿جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٣٣﴾﴾ [فاطر: ٣٣] ودلت الآية الكريمة وما أشبهها، على أن الحلية، عامة للذكور والإناث، كما ورد في الأحاديث الصحيحة لأنه أطلقها في قوله: (يُحَلَّوْنَ) وكذلك الحرير ونحوه»، قلت: من هذه الأحاديث ما روي عن أبي سعيد الخدري ﷺ، أن النبي ﷺ: تلا قول الله ﷻ: ﴿جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ﴾ [فاطر: ٣٣] فقال: «إن عليهم التيجان إن أدنى لؤلؤة منها لتضيء ما بين المشرق والمغرب" أخرجه الحاكم في

ولا معنـاه، وإنمـا يكتفي بالإشـارة إلى الرواية، وهـذا في الغالب مرده إلى اشـتهار الرواية، وحصول المقصود من هذا الذكر المجمل للرواية.

المسـتدرك على الصحيحين، كتاب التفسـير، (٢/ ٤٦٢) رقم(٣٥٩٤)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

المبحث الثاني

صور التفسير النبوي عند الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله-

تنوعت صور التفسير النبوي عند الشيخ السعدي -رحمه الله-، فاستدل بالأحاديث على أسباب نزول بعض الآيات، كما استعان بالأحاديث لتفسير بعض الكلمات، وبيان المجمل... الخ، وسأورد في هذا المبحث بعض الصور.

المطلب الأول: ذكر سبب نزول

كان الشيخ السعدي -رحمه الله- على دراية بأهمية أسباب النزول في فهم معاني كثير من الآيات؛ لذلك ذكر جملة من الآثار الواردة في أسباب نزول بعض الآيات، واعتمد عليها في تفسير تلك الآيات وتقرير معانيها.

فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾﴾ [البقرة: ٨٤]، قال: «وهذا الفعل المذكور في هذه الآية، فعل للذين كانوا في زمن الوحي بالمدينة، وذلك أن الأوس والخزرج - وهم الأنصار - كانوا قبل مبعث النبي ﷺ مشركين، وكانوا يقتتلون على عادة الجاهلية، فنزلت عليهم الفرق الثلاث من فرق اليهود، بنو قريظة، وبنو النضير، وبنو قينقاع، فكل فرقة منهم حالفت فرقة من أهل المدينة، فكانوا إذا اقتتلوا أعان اليهودي حليفه على مقاتليه الذين تعينهم الفرقة الأخرى من اليهود، فيقتل اليهودي اليهودي، ويخرجه من دياره إذا حصل جلاء ونهب، ثم إذا وضعت الحرب أوزارها، وكان قد حصل أسارى بين الطائفتين فدى بعضهم بعضا»[1]، فذكر الشيخ -رحمه الله- سبب نزول الآية معتمداً على كتب التفسير

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٥٨)، وانظر سبب النزول: جامع البيان،

والحديث.

وعند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ ﴾ [البقرة: ١٨٦]. قال: «هذا جواب سؤال، سأل النبي ﷺ بعض أصحابه فقالوا: يا رسول الله، أقريب ربنا فنناجيه، أم بعيد فنناديه؟ فنزل[1]، وهنا استدل بالحديث الذي بين سبب نزول الآية.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾ ﴾[النساء: ١١٣].

قال: «ذكر المفسرون أن سبب نزولها: أن أهل بيت سرقوا في المدينة، فلما اطلع على سرقتهم خافوا الفضيحة، وأخذوا سرقتهم فرموها ببيت من هو بريء من ذلك، واستعان السارق بقومه أن يأتوا رسول الله ﷺ ويطلبوا منه أن يبرئ صاحبهم على رءوس الناس، وقالوا: إنه لم يسرق وإنما الذي سرق من وجدت السرقة ببيته وهو البريء. فهَمَّ رسول الله ﷺ أن يبرئ صاحبهم، فأنزل الله هذه الآيات تذكيراً

الطبري، (٢/ ٣٠٥) رقم(١٤٧١)، عن ابن عباس، وله شاهد عن عَبْد الرَّحْمَنِ بْن عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَظُنُّهُ عَنْ أَبِيهِ، أخرجه الطبراني المعجم الكبير، (١٩/ ٧٦) رقم(١٥٤)، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجزية، باب مَنْ لاَ تُؤْخَذُ مِنْهُ الْجِزْيَةُ مِنْ أَهْلِ الأَوْثَانِ، (٩/ ١٨٣) رقم(١٩٠٩٩)، وإسناده حسن. (الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور، حكمت ياسين، (١/ ١٩٠).

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٨٧)، والحديث أخرجه أبو الشيخ في العظمة، (٢/ ٥٣٥)، وابن أبي حاتم في التفسير، (١/ ٣١٤) رقم(١٦٦٧)، وابن حبان في الثقات، (٨/ ٤٣٦)رقم(١٤٢٨٩)، والدارقطني في المؤتلف والمختلف، (٣/ ١٤٣٦)، من حديث الصلت بن الحكيم عن أبيه عن جده، وقال ابن القيسراني: «غَرِيب تفرد بِهِ جرير بن عبد الحميد عَن عَبدة بن أبي بَرزَة السجستاني عَن الصَّلْت». أطراف الغرائب والأفراد، ابن القيسراني، (٤/ ٣٥٤).

وتبييناً لتلك الواقعة وتحذيراً للرسول ﷺ من المخاصمة عن الخائنين، فإن المخاصمة عن المبطل من الضلال»[1]، وهناك نماذج أشير إليها في الهامش[2].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٢٠١)، والحديث أخرجه الترمذي، كتاب التفسير، باب ومن سورة النساء، (٥/ ٢٤٤) رقم(٣٠٣٦)، وقال: «غريب لا نعلم أحدا أسنده غير محمد بن سلمة الحراني» والطبراني في المعجم الكبير، (١٩/ ٩) رقم(١٥)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب الحدود، (٤/ ٤٢٦) رقم(٨١٦٤)، وقال صحيح على شرط مسلم.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٢٥٨)، قال: «وفي قوله: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ [الأنعام: ٥٢] قال: «وكان سبب نزول هذه الآيات، أن أناسا [من قريش، أو] من أجلاف العرب قالوا للنبي ﷺ: إن أردت أن نؤمن لك ونتبعك، فاطرد فلانا وفلانا، أناسا من فقراء الصحابة، فإنا نستحيي أن ترانا العرب جالسين مع هؤلاء الفقراء، فحمله حبه لإسلامهم، واتباعهم له، فحدثته نفسه بذلك. فعاتبه الله بهذه الآية ونحوها، أخرجه مختصراً مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضل سعد بن أبي وقاص ﷺ، (٧/ ١٢٧) رقم(٦٣١٩)، وفي (٧/ ١٢٧) رقم(٦٣٢٠)، من حديث سعد -رضي الله عنه-.

وانظر تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٢٧١)، قال: "سبب نزول الآية ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ ۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾ [الأنعام: ١٢١].. فإن المشركين -حين سمعوا تحريم الله = =ورسوله الميتةَ، وتحليله للمذكاة، وكانوا يستحلون أكل الميتة- قالوا -معاندة لله ورسوله، ومجادلة بغير حجة ولا برهان- أتأكلون ما قتلتم، ولا تأكلون ما قتل الله؟ يعنون بذلك: الميتة.

أخرجه أبو داود، كتاب الضحايا، باب فِي ذَبَائِحِ أَهْلِ الْكِتَابِ، (١٣) (٣/ ٥٩) رقم(٢٨٢١) والترمذي، كتاب التفسير، باب ومن سورة الأنعام، (٥/ ٢٦٣) رقم(٣٠٦٩)، وقال: «حسن غريب».

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٦٦٥)، قال: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ ۖ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾﴾ [الأحزاب: ٣٧]"، وكان سبب نزول هذه الآيات، =

من خلال عرض ما سبق تظهر أهمية ربط الأحاديث بأسباب النزول، فمن

= أن الله تعالى أراد أن يشرع شرعًا عامًا للمؤمنين، أن الأدعياء ليسوا في حكم الأبناء حقيقة، من جميع الوجوه وأن أزواجهم، لا جناح على من تبناهم، في نكاحهن، وكان هذا من الأمور المعتادة، التي لا تكاد تزول إلا بحادث كبير، فأراد أن يكون هذا الشرع قولا من رسوله، وفعلا وإذا أراد الله أمرًا، جعل له سببًا، وكان زيد بن حارثة يدعى "زيد بن محمد" قد تبناه النبي ﷺ، فصار يدعى إليه حتى نزل {ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ} فقيل له: "زيد بن حارثة"، وكانت تحته، زينب بنت جحش، ابنة عمة رسول الله ﷺ، وكان قد وقع في قلب الرسول، لو طلقها زيد، لتزوَّجها، فقدر الله أن يكون بينها وبين زيد، ما اقتضى أن جاء زيد بن حارثة يستأذن النبي ﷺ في فراقها، صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب وكان عرشه على الماء [هود:٧]، وهو رب العرش العظيم [التوبة: ١٢٩]، (٦/ ٢٦٩٩) رقم(٦٩٨٤)، عن أنس ﷺ، ومسلم، كتاب الإيمان، باب: وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى، (١/ ١١٠) رقم(٣٥٩)، عن عائشة -رضي الله عنه-.

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٨٥٤)، قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِى سَبِيلِى وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِى تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ وَمَآ أَعْلَنتُمْ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ۝١﴾ [الممتحنة: ١]، ذكر كثير من المفسرين، [رحمهم الله]، أن سبب نزول هذه الآيات الكريمات في قصة حاطب بن أبي بلتعة، حين غزا النبي ﷺ غزوة الفتح، فكتب حاطب إلى قريش يخبرهم بمسير رسول الله ﷺ إليهم، ليتخذ بذلك يدا عندهم لا شكا ونفاقا، وأرسله مع امرأة، فأخبر النبي ﷺ بشأنه، فأرسل إلى المرأة قبل وصولها وأخذ منها الكتاب، وعاتب حاطبا، فاعتذر ﷺ بعذر قبله النبي ﷺ.

قصة حاطب في صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس، (٣/ ١٠٩٥) رقم(٢٨٤٥)، وفي كتاب المغازي، باب فضل من شهد بدراً، (٤/ ١٤٦٣) رقم(٣٧٦٢)، وفي باب غزوة الفتح، (٤/ ١٥٥٧) رقم(٤٠٢٥)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، بَابُ فَضَائِلِ أَهْلِ بَدْرٍ y، (٧/ ١٦٧) رقم(٦٤٨٥)، من حديث علي -رضي الله عنه-.

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٩١٠)، قال: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ ۝٢ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ۝٣ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكْرَىٰٓ ۝٤ أَمَّا مَنِ ٱسْتَغْنَىٰ ۝٥ فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ ۝٦ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَن جَآءَكَ يَسْعَىٰ ۝٨ وَهُوَ يَخْشَىٰ ۝٩ فَأَنتَ عَنْهُ تَلَهَّىٰ ۝١٠﴾ [عبس: ١ - ١٠] قال: "وسبب

خلاله يعرف الزمان والمكان لذلك الحدث، ويمكن أن يفهم موضوع الآية من خلاله، لذا أكثر الشيخ -رحمه الله- من النقل في مثل هذه الصورة.

المطلب الثاني: بيان المعنى

الأصل في ذكره الأحاديث بيان المعاني المراده من كلام الله كما فسرها رسوله ﷺ، ومن الملاحظ أن من الأحاديث ما يكون تفسيراً لآية، مع أنه لم يرد على أنه تفسير للآية صراحة، ولكنه يصلح لتفسيرها، وهذا من باب الاجتهاد في الربط والتوفيق بين معنى الآية ومعنى الحديث، وهذا ما فعله الشيخ السعدي -رحمه الله-.

ومن ذلك قوله في تفسير قوله تعالى﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ ۗ يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ [الأنعام: ١٥٨].

قال: «وقد تكاثرت الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ أن المراد ببعض آيات الله طلوع الشمس من مغربها وأن الناس إذا رأوها آمنوا فلم ينفعهم إيمانهم ويُغلق حينئذ بابُ التوبة»[1]، فقد استدل الشيخ هنا بالأحاديث لبيان المراد من الآية.

نزول هذه الآيات الكريمات، أنه جاء رجل من المؤمنين أعمى يسأل النبي ﷺ ويتعلم منه، وجاءه رجل من الأغنياء، وكان ﷺ حريصا على هداية الخلق، فمال ﷺ [وأصغى] إلى الغني، وصد عن الأعمى الفقير، رجاء لهداية ذلك الغني، وطمعا في تزكيته، فعاتبه الله بهذا العتاب اللطيف، أخرجه الترمذي، كتاب التفسير، باب ومن سورة عبس، (٥/ ٤٣٢) رقم(٣٣٣١)، وقال: "حسن غريب"، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب التفسير، (٢/ ٥٥٨) رقم(٣٨٩٦)، وقال: "صحيح على شرط الشيخين"، ووافقه الذهبي، من حديث عائشة -رضي الله عنه-ا.

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٢٨٢)، انظر: صحيح البخاري، كتاب

وعند تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾﴾ [الأنعام: ١٣٦]. قال: "ويحتمل أن تأويل الآية الكريمة، ما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال عن الله تعالى أنه قال: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من أشرك معي شيئا تركته وشركه»[1]، ففيها نصّ على معنى الآية أو معنى متّصل بالآية، وهذه الروايات بينت معاني بعض الآيات لذا فسر الشيخ -رحمه الله- الآيات بالمعاني الواردة في الروايات.

المطلب الثالث: تقرير الحكم الشرعي

ترد في الآيات أحكاماً، فتأتي السنة النبوية بمزيد بيان، أو عام أو غير ذلك، وهذا ما انتهجه الشيخ -رحمه الله-، فقال عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٦﴾﴾ [الأنفال: ١٦]، وهذا يدل على أن الفرار من الزحف من غير عذر من أكبر الكبائر، كما وردت بذلك الأحاديث الصحيحة وكما نص هنا على وعيده بهذا الوعيد الشديد[2]، فالحديث هنا قرر الحكم الشرعي الموجود في الآية.

التفسير، باب سورة الأنعام، (٤/ ١٦٩٧) رقم(٤٣٦٠)، والترمذي، كتاب التفسير، باب سورة الأنعام، (٥/ ٢٦٤) رقم(٣٠٧١).

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٢٧٥)، أخرجه مسلم، كتاب الرقاق، بَابُ مَنْ أَشْرَكَ فِي عَمَلِهِ غَيْرَ اللهِ، (٨/ ٢٢٣) رقم(٧٥٨٤)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٣١٧)، أخرجه: البخاري، كتاب

المطلب الرابع: تخصيص العام

من صور تفسير الشيخ -رحمه الله- تخصيص المعنى العام، قال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾﴾ [النور: ٢]:»هذا الحكم في الزاني والزانية البكرين، أنهما يجلد كل منهما مائة جلدة، وأما الثيب، فقد دلت السنة الصحيحة المشهورة، أن حده الرجم«[1].

هذه نماذج من الصور التي جاءت في تفسير الشيخ السعدي -رحمه الله-، والتي تبرز أن الشيخ -رحمه الله- اهتم بالسنة النبوية في تفسيره.

الوصايا، باب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾﴾]النساء: ١٠[رقم(٢٧٦٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، (١/ ٨٧) رقم(٩٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٥٦١)، صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [المائدة: ٤٥]، (٦/ ٢٥٢١) رقم(٦٤٨٤)، ومسلم، كتاب الحدود والديات، بَابُ مَا يُبَاحُ بِهِ دَمُ الْمُسْلِمِ، (٥/ ١٠٦) رقم(٤٣٩٠)، عن ابن مسعود ﷺ.

المبحث الثالث: منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد برويات الصحابة والتابعين

١. لم يكثر الشيخ السعدي -رحمه الله- من الآثار أعني روايات الصحابة والتابعين في كتابه، ورغم قلة المنقول إلا انتهج منهجاً في هذا النقل وهو أنه لا يستدل بها إلا نادراً، وذلك أنه رحمه إذا لم يجد في الأحاديث المرفوعة ما يربطه بالآية ويفسره بها فإنه يذهب إلى والآثار، وسأعرج على ذلك من خلال الآتي:

المطلب الأول: منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد برويات الصحابة

قال عند تفسير قوله تعالي: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ ۚ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾[النساء: ١٢].

أي: من أم، كما هي في بعض القراءات. وأجمع العلماء على أن المراد بالإخوة هنا الإخوة للأم، فإذا كان يورث كلالة أي: ليس للميت والد ولا ولد أي: لا أب ولا جد ولا ابن ولا ابن ابن ولا بنت ولا بنت ابن وإن نزلوا. وهذه هي الكلالة كما فسرها بذلك أبو بكر الصديق ﷺ[1]،

---

(١) عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «سُئِلَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ عَنِ الْكَلَالَةِ فَقَالَ: إِنِّي سَأَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي فَإِنْ يَكُ صَوَابًا فَمِنَ اللهِ وَإِنْ يَكُ خَطَأً فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ أُرَاهُ مَا خَلاَ الْوَلَدِ وَالْوَالِدِ فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ ﷺ قَالَ: إِنِّي لأَسْتَحْيِي اللهَ أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا قَالَهُ أَبُو بَكْرٍ". الدارمي، كتاب الفراض، باب الكلالة، (١/ ٢٢١) رقم(٣٠١٥)، وعبد الرزاق في مصنفه، كتاب الفرائض، باب الكلالة، (١٠/ ٣٠٤) رقم(١٩١٩٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الفرائض، باب في الكلالة من هم؟، (٦/ ٢٩٨) رقم(٣١٦٠٠)، والبغوي في شرح السنة، كتاب الفرائض، باب ميراث الأخوة، (٨/ ٣٣٨)، وهو سنده رجاله ثقات، إلا أنه ضعيف =

وقد حصل على ذلك الاتفاق ولله الحمد[1].

فالشيخ استعان بتفسير أبي بكر -رضي الله عنه-، ذلك أنه -رحمه الله- لم يجد في لأحاديث المرفوعة ما يستدل به، كما استدل بقول عمر -رضي الله عنه- في الموضع الآتي:

﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾ ﴾ [البقرة: ٢١٩]. قال: «لما نزلت، قال عمر ﷺ: انتهينا انتهينا»[2].

= للانقطاع بين الشعبي وبين أبي بكر وعمر، فالشعبي تقدم في الحديث أنه ولد سنة تسع عشرة وقيل بعد ذلك، وأنه لم يدرك أبا بكر، وهذا يقتضي أن يكون صغيرًا أيام عمر وأنه لم يسمع منه. (التفسير من سنن سعيد بن منصور، تحقيق: د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد (٣/ ١١٨٦).

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٦٨).

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٩٨).

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ قَالَ عُمَرُ اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شِفَاءً فَنَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ ﴾ [البقرة: ٢١٩] الآيَةَ قَالَ: فَدُعِيَ عُمَرُ، فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شِفَاءً فَنَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي فِي النِّسَاءِ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾ ﴾ [النساء: ٤٣] فَكَانَ مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ يُنَادِي أَلاَ لاَ يَقْرَبَنَّ الصَّلاَةَ سَكْرَانُ فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شِفَاءً فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) قَالَ عُمَرُ انْتَهَيْنَا، أخرجه أبو داود، كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر، (٣/ ٣٦٤) رقم(٣٦٧٢)، والترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب سورة المائدة، (٥/ ٢٥٣) رقم(٣٠٤٩)، والنسائي، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر، (٨/ ٦٨١)، وأحمد في المسند، (١/ ٤٤٢) رقم(٣٧٨)، وقال الشيخ شعيب: "إسناده صحيح".

ما ذكره الشيخ -رحمه الله- يعد من النماذج القليلة التي وضعها صراحة في كتابه، وإلا فقد افاد الشيخ في مواضع كثيرة من تفاسير الصحابة والتابعين دون تصريح باسم الصحابي أو التابعي.

ثانيًا: التابعون

لم يكثر الشيخ -رحمه الله- أيضًا من النقل عن التابعين، والسبب أن أكثر ما ينقل عن الصحابة التابعين لم يلق العناية التي وجهت إلى الأحاديث النبوية، ومن هذه المواضع التي نقلها:

قال قتادة: قلت لسعيد بن المسيب: كم كان الجماعة الذين شهدوا بيعة الرضوان؟ قال: خمس عشرة مائة، قال: قلت: فإن جابر بن عبد الله قال: كانوا أربع عشرة مائة[1]، قال: ي-رحمه الله- وهم، وهو حدثني أنهم كانوا خمس عشرة مائة[2]، قلت: وقد صح عن جابر القولان، وصح عنه أنهم نحروا عام الحديبية سبعين بدنة، البدنة عن سبعة، فقيل له: كم كنتم؟ قال: ألفا وأربعمائة، بخيلنا ورجلنا، يعني: فارسهم وراجلهم[3].

والقلب إلى هذا أميل، وهو قول البراء بن عازب، ومعقل بن يسار، وسلمة بن

---

(١) صحيح البخاري كتاب المعازي، باب غزة الحديبية، (٤/ ١٥٢٦) رقم(٣٩٢٢)، دلائل النبوة، البيهقي، (٤/ ٩٦).

(٢) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، (٣/ ١٣١٠) رقم(٣٣٨٣)، وكتاب المعازي، باب غزة الحديبية، (٤/ ١٥٢٦) رقم(٣٩٢١).

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٧٩٦).

انظر: مسند أبي داود الطيالسي (٢/ ١٦٢) رقم(٨٥٨) والسنن الكبرى للبيهقي، كتاب الحج، باب الاشتراك في الهدي، (٥/ ٢٣٥) رقم(١٠٥٠٠)، مستخرج أبي عوانة (٤/ ٤٢٩) رقم(٧٢٠٢).

الأكوع[1]، في أصح الروايتين، وقول المسيب بن حزن، قال شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه: كنا مع رسول الله ﷺ تحت الشجرة ألفا وأربعمائة، وغلط غلطا بينا من قال: كانوا سبعمائة[2]، وعذره أنهم نحروا يومئذ سبعين بدنة، والبدنة قد جاء إجزاؤها عن سبعة أو عشرة، وهذا لا يدل على ما قاله هذا القائل، فإنه قد صرح بأن البدنة كانت في هذه الغزوة عن سبعة، فلو كانت السبعون عن جميعهم، لكانوا أربعمائة وتسعين رجلا وقد قال بتمام الحديث بعينه، أنهم كانوا ألفا وأربعمائة[3].

وقال نافع: كانت سنة ست في ذي القعدة، وهذا هو الصحيح، وهو قول الزهري، وقتادة، وموسى بن عقبة، ومحمد بن إسحاق وغيرهم[4].

افاد الشيخ -رحمه الله- من أقوال التابعين رغم قلة وجود ذلك في كتابه لكن يمكن القول بأنه موجود بندرة، ولم يصرح بما نقله عنهم في مواضع كثيرة، واكتفى بالنقل.

---

(١) صحيح مسلم، أبواب الهجرة، (٦/ ٢٦) رقم(٤٨٤٨).

(٢) مسند أحمد (٣١/ ٢١٢) رقم(١٨٩١٠)، صحيح ابن خزيمة (٤/ ٢٩٠) رقم(٢٩٠٦).

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٧٩٦). انظر في تحديد العدد: «مرويات غزوة الحديبية جمع وتخريج ودراسة»، حافظ الحكمي، عدد جيش المسلمين في غزوة الحديبية، (ص: ٣٩)، قلت: وقد جاء في الصحيحين عن عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلاَثَ مِئَةٍ، وَكَانَتْ أَسْلَمُ ثُمْنَ الْمُهَاجِرِينَ»، صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، (٤/ ١٥٢٦) رقم(٣٩٢٤)، صحيح مسلم، كتاب الهجرة، (٦/ ٢٦) رقم(٤٨٤٦).

(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٧٩٦).
انظر: سيرة ابن هشام (٢/ ٣٠٨)، ومغازي الواقدي (١/ ٣٨٣)، والطبقات الكبرى، ابن سعد، (٢/ ٩٥)، والبداية والنهاية، ابن كثير، (٤/ ١٦٤)، وقال البيهقي بعد ذكره لتاريخ الغزوة بأنها كانت سنة ست في ذي القعدة: قلت: «هذا هو الصحيح، وإليه ذهب الزهري وقتادة، وموسى ابن عقبة، ومحمد بن إسحاق بن يسار وغيرهم، واختلف فيه على عروة بن الزبير. دلائل النبوة، البيهقي (٤/ ٩١).

المبحث الرابع: منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في عزو الحديث وذكر درجته

على منهج أهل العصر سار الشيخ عند عزوه للأحاديث وذكر درجتها، وسيظهر ذلك من خلال الآتي:

المطلب الأول: منهجه في عزو الحديث

منهج الشيخ -رحمه الله- في العزو أنه لا يهتم بالعزو بقدر اهتمامه بصحة الحديث، وفي الأمثلة السالفة الذكر في البحث، والأمثلة في هذا المبحث ما يدل على عدم عزوه، ثم إنه -رحمه الله- إن عزا فإنه يعزو إلى:

أولاً: العزو إلى الصحيحين.

فيقول: في «الصحيحين»[1].

ثانياً: العزو إلى صحيح البخاري.

فقال: «في صحيح البخاري»[2].

ثالثاً: العزو إلى السنن.

فيقول: «في السنن»[3]، قلت: «ويقصد بهم أصحاب السنن الأربعة».

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٩٥)، (ص: ٣٤٥)، (ص: ٤٣٦)، (ص: ٧٩٦).

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٦٦).

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٦٦).

رابعاً: العزو إلى الصحاح والسنن.

قيقول: «في الصحاح والسنن»[1].

خامساً: العزو إلى الصحاح والسنن والمسانيد.

فيقول: «في الصحاح والسنن والمسانيد»[2].

من الملاحظ أن الشيخ -رحمه الله- اعتمد العزو الإجمالي، ولم يذكر العزو التفصيلي قط اللهم إلا ما عزاه إلى صحيح البخاري، وقد كان هذا منهجاً متبعاً في ذلك الوقت سار عليه معظم العلماء.

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٣٥٤).

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٥٦٣).

المطلب الثاني

المصطلحات التي استعملها عند نقله للحديث

استخدم الشيخ -رحمه الله- بعض المصطلحات التي تفيد صحة الحديث، وذلك لأن من منهجه الاعتماد على الصحيح، وترك ما عداه، ومن هذه العبارات.

(١) استخدامه لمصطلح (ثبت في الصحيحين)[١].

(٢) استخدامه لمصطلح (ما ثبت في الصحيح)[٢].

(٣) استخدامه لمصطلح (كما ورد في الحديث الصحيح)[٣].

(٤) استخدامه لمصطلح (ثبت في السنن)[٤].

(٥) استخدامه لمصطلح (الحديث الثابت)[٥].

(٦) استخدامه لمصطلح (ذكر)[٦].

(٧) استخدامه لمصطلح (صح عنه)[٧].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٤٣٦).

(٢)) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٢٧٥)، (ص: ٣١٠)، (ص: ٤٥٣).

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٥٨)، (ص: ٢٢١)، (ص: ٢٢٩)، (ص: ٥٠١)، (ص: ٨٤٠).

(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٦٦).

(٥) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٦٦)، (ص: ١٨٨)، (ص: ١٩٥)، (ص: ٣٤٥)، (ص: ٥٧٥).

(٦) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٤٢)، (ص: ٩٠)، (ص: ١٨٨).

(٧) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ١٩٨)، (ص: ٧٩٦).

مـن الملاحظ أن عبارات الشـيخ جاءت في مجملها تـدل على صحة الحديث وثبوته، وهذا يدل دلالة واضحة أن الشـيخ لا يكاد يعتمـد الروايات الضعيفة، فلله دره من مفسر عظم خيره وعم نفعه، ترك الروايات التي رأى ضعفها.

المبحث الخامس: منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد بالإسرائيليات

معنى الإسرائيليات ما أخذ من ثقافة بني إسرائيل، أو ما هو موجود في كتبهم، أو من أساطيرهم وأباطيلهم، وقد أصابت هذه الآفة - للأسف - كثير من كتب التفسير، وامتلأت بها بطون الكتب، ولكن ما موقف الشيخ السعدي -رحمه الله- من هذه الإسرائيليات؟ هذا ما سنراه في هذا المبحث إن شاء الله.

المطلب الأول

موقف الشيخ -رحمه الله- من رواية الإسرائيليات[1]

كان موقف الشيخ السعدي واضحًا في رفضه الروايات الإسرائيلية التي ذكرها المفسرون في كتبهم دون التنبيه على بطلانها، وبخاصة تلك الروايات التي فيها من الغرائب والعجائب والخرافات ما لا يصدّقه عقل، أو يقر به نظر صحيح، أو تخالف ما هو ثابت في شريعتنا، ومن ثم أنكر على أولئك المفسرين الذين أفسحوا المجال لتلك الروايات دون نقد أو تمحيص.

وقد أبان الشيخ -رحمه الله- عن منهجه في التعامل مع الإسرائيليات في تفسيره،

(١) لفظ الإسرائيليات وإن كان يدل بظاهره على اللون اليهودى للتفسير، وما كان للثقافة اليهودية من أثر ظاهر فيه، إلا أنّا نريد به ما هو أوسع من ذلك وأشمل، فنريد به ما يعم اللون اليهودى واللون النصرانى للتفسير، وما تأثر به التفسير من الثقافتين اليهودية والنصرانية.
وإنما أطلقنا على جميع ذلك لفظ «الإسرائيليات»، من باب التغليب للجانب اليهودى على الجانب النصرانى، فإن الجانب اليهودى هو الذى اشتهر أمره فكثر النقل عنه، وذلك لكثرة أهله، وظهور أمرهم، وشدة اختلاطهم بالمسلمين من مبدأ ظهور الإسلام إلى أن بسط رواقه على كثير من بلاد العالَم ودخل الناس فى دين الله أفواجًا. (التفسير والمفسرون، الذهبي، (١/ ١٢١).

عند تعرضه للكلام على قصة ذبح البقرة.

قال -رحمه الله-: «واعلم أن كثيرا من المفسرين رحمهم الله، قد أكثروا في حشو تفاسيرهم من قصص بني إسرائيل، ونزلوا عليها الآيات القرآنية، وجعلوها تفسيرا لكتاب الله، محتجين بقوله ﷺ: "حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»[1].

والذي أرى أنه وإن جاز نقل أحاديثهم على وجه تكون مفردة غير مقرونة، ولا منزلة على كتاب الله، فإنه لا يجوز جعلها تفسيرا لكتاب الله قطعا إذا لم تصح عن رسول الله ﷺ، وذلك أن مرتبتها كما قال ﷺ: "لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم»[2] فإذا كانت مرتبتها أن تكون مشكوكا فيها، وكان من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن القرآن يجب الإيمان به والقطع بألفاظه ومعانيه، فلا يجوز أن تجعل تلك القصص المنقولة بالروايات المجهولة، التي يغلب على الظن كذبها أو كذب أكثرها، معاني لكتاب الله، مقطوعا بها ولا يسترب بهذا أحد، ولكن بسبب الغفلة عن هذا حصل ما حصل، والله الموفق»[3].

والشيخ -رحمه الله- وإن أجاز النقل فلم يجز وضعها في التفسير، ذلك أن هذه الإسرائيليات مشكوك فيه.

وقال في بداية تفسيره لسورة يوسف: «واعلم أن الله ذكر أنه يقص على رسوله أحسن القصص في هذا الكتاب، ثم ذكر هذه القصة وبسطها، وذكر ما جرى فيها،

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأنبياء، باب ذكر بني إسرائيل، (٣/ ١٢٧٥) رقم(٣٢٧٤)، عن ابن عمرو -رضي الله عنه-ما.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب ومن سورة البقرة، (٤/ ١٦٣٠) رقم(٤٢١٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص: ٥٥).

فعلم بذلك أنها قصة تامة كاملة حسنة، فمن أراد أن يكملها أو يحسنها بما يذكر في الإسرائيليات التي لا يعرف لها سند ولا ناقل وأغلبها كذب، فهو مستدرك على الله، ومكمل لشيء يزعم أنه ناقص، وحسبك بأمر ينتهي إلى هذا الحد قبحا، فإن تضاعيف هذه السورة قد ملئت في كثير من التفاسير، من الأكاذيب والأمور الشنيعة المناقضة لما قصه الله تعالى بشيء كثير، فعلى العبد أن يفهم عن الله ما قصه، ويدع ما سوى ذلك مما ليس عن النبي ﷺ ينقل»[1]، وفي هذا الموضع جعل الزيادة التي ترد عن طريق الإسرئيليات من الاستدراك على كلام الله الذي جاء تاماً مفصلاً لا يحتاج إلى مزيد بيان.

وعندما تعرض لقصة ذي القرنين قال: «وهذه الأسباب التي أعطاه الله إياها، لم يخبرنا الله ولا رسوله بها، ولم تتناقلها الأخبار على وجه يفيد العلم، فلهذا، لا يسعنا غير السكوت عنها، وعدم الالتفات لما يذكره النقلة للإسرائيليات ونحوها، ولكننا نعلم بالجملة أنها أسباب قوية كثيرة، داخلية وخارجية»[2]، وفي هذا الموضع دعا إلى ترك الإسرئيليات.

وعند تفسيره لقصة إبراهيم في قوله تعالى إني مهاجر إلى ربي سيهدين قال: «فأما ما يذكر في الإسرائيليات، أن الله تعالى فتح على قومه باب البعوض، فشرب دماءهم، وأكل لحومهم، وأتلفهم عن آخرهم، فهذا يتوقف الجزم به على الدليل الشرعي، ولم يوجد، فلو كان الله استأصلهم بالعذاب لذكره كما ذكر إهلاك الأمم المكذبة، ولكن لعل من أسرار ذلك، أن الخليل عليه السلام من أرحم الخلق وأفضلهم [وأحلمهم] وأجلهم، فلم يدع على قومه كما دعا غيره، ولم يكن

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٣٩٣).

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٤٨٥).

الله ليجري بسببه عذابا عاما»[1]، فأنت ترى أن موقف الشيخ -رحمه الله- من الإسرائيليات أنها لا تنقل مفردة غير مقرونة بدليل ثابت عندنا، ويردها بالمرة إذا لم تصح، لذا قلل الشيخ -رحمه الله- من ذكر الإسرائيليات بل لا تكاد توجد فيه إلا نادراً.

فالشيخ -رحمه الله- كان من الذين تشددوا في النقل من الإسرائيليات، ولكن ترى هل وقع في التفسير بعض من هذه الإسرائيليات أم تجرد من النقل مطلقاً؟.

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٦٣٠).

المطلب الثاني: استشهاد الشيخ ببعض الإسرائيليات

استشهد الشيخ -رحمه الله- ببعض الروايات الإسرائيلية على عادة المفسرين لكنه لم يغرق في الاستدلال بها، ولم يذكر الأشياء التي لا تصدقها العقول، وما ورد في كتب الحديث والتفسير.

(١) في تفسير قوله تعالى: ﴿رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص: ٣٣]. قال: «أي: جعل يعقرها بسيفه، في سوقها وأعناقها[١]».

«هذا التفسير من الإسرائيليات و الصحيح ما جاء في البخاري معلقاً: «يمسح أعراف الخيل وعراقيبها»[٢]».

قال الشيخ الألباني: «وهذا القول الذي ذكرناه عن ابن عباس أشبه بتأويل الآية؛ لأن نبي الله ﷺ لم يكن - إن شاء الله - ليعذب حيواناً بالعرقبة ويهلك مالاً من ماله بغير سبب سوى أنه اشتغل عن صلاته بالنظر إليها، ولا ذنب لها باشتغاله بالنظر إليها»[٣].

وعلى الرغم من عدم تصريح الشيخ بأن النقل عن ابن عباس -رضي الله عنه- ما إلا أنه ثابت عنه.

(٢) قال: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ ﴿٣٤﴾﴾ [ص: ٣٤]. أي: شيطانا قضى الله وقدر أن يجلس على كرسي ملكه، ويتصرف في الملك

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٧١٣)، وهذا تفسير ابن عباس كما أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧/ ١٠٨) رقم(٦٩٩٧)، وقال الشيخ الألباني: « منكر»، (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الألباني، (١٤/ ٩٠٣).

(٢) صحيح البخاري، (٣/ ١٢٥٨).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الألباني، (١٤/ ٩٠٥).

في مدة فتنة سليمان، (ثُمَّ أَنَابَ) سليمان إلى الله تعالى وتاب.[1].

«وهـذه من الإسـرائيليات بل ثبـت في الصحيحين من حديث أَبِـي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ سُـلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِـيُّ اللهِ: لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَـبْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغُلاَمٍ يُقَاتِلُ فِي سَـبِيلِ اللهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ، أَوِ الْمَلَكُ،: قُلْ: إِنْ شَـاءَ اللهُ، فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ، فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةٌ مِنْ نِسَائِهِ إِلاَّ وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقِّ غُلاَمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَلَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ، لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ»[2].

وهـو واضـح أن الله - جل وعلا - ابتلاه بشـق الولد وهو الجسـد المذكور في الآية الكريمة وإلى هذا ذهب جمع من المفسرين أخذاً بالحديث وطرحاً للروايات المكذوبة.

قـال الإمام ابن كثير: «إِسْـنَادُهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَوِيٌّ وَلَكِنَّ الظَّاهِـرَ أَنَّهُ إِنَّمَا تَلَقَّاهُ ابْـنُ عَبَّاسٍ -إِنْ صَحَّ عَنْهُ-مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَفِيهِمْ طَائِفَةٌ لاَ يَعْتَقِدُونَ نُبُوَّةَ سُـلَيْمَانَ

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، (ص: ٧١٣).

وهذا التفسير موجود في المستدرك على الصحيحين للحاكم (٢/ ٤٧١) رقم (٣٦٢٣)، عن ابن عباس -رضي الله عنه-ما، في قوله ﷻ: {وألقينا على كرسيه جسدا} [ص: ٣٤] قال: " هو الشيطان الذي كان على كرسيه يقضي بين الناس أربعين يوما، وكان لسليمان جارية يقال لها: جرادة وكان بين بعض أهلها وبين قومه خصومة، فقضى بينهم بالحق إلا أنه ود أن الحق لأهلها، فأوحى الله إليه أنه سيصيبك بلاء، وكان لا يدري يأتيه من السماء أو من الأرض.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من طلب الولد للجهاد، (٣/ ١٠٣٨) رقم(٢٦٦٤)، وفي كتاب الأنبياء، ٤١ - باب قول اله تعالى { ووهبنا لداود سليمان نعم العبد إنه أواب } / ص ٣٠/ . الراجع المنيب، (٣/ ١٢٦٠) رقم(٣٢٤٢)، وفي كتاب النكاح، باب قول الرجل لأطوفن الليلة على نسائي، (٥/ ٢٠٠٧) رقم(٤٩٤٤)، ومسلم، كتاب الأيمان والنذور، بَابُ الاسْتِثْنَاءِ، (٥/ ٨٧) رقم(٤٢٩٧).

عَلَيْهِ السَّلَامُ فَالظَّاهِرُ أَنَّهُمْ يَكْذِبُونَ عَلَيْهِ وَلِهَذَا كَانَ فِي السِّيَاقِ مُنْكَرَاتٌ مِنْ أَشَدِّهَا ذِكْرُ النِّسَاءِ فَإِنَّ الْمَشْهُورَ أَنَّ ذَلِكَ الْجِنِّيَّ لَمْ يُسَلَّطْ عَلَى نِسَاءِ سُلَيْمَانَ بَلْ عَصَمَهُنَّ اللهُ مِنْهُ تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا لِنَبِيِّهِ ﷺ، وَقَدْ رُوِيَتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ مُطَوَّلَةً عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ، كَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَجَمَاعَةٍ آخَرِينَ وَكُلُّهَا متُلَقَّاة مِنْ قَصَصِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ»[1].

وقال أبو حيان وغيره: «إن هذه المقالة من أوضاع اليهود والزنادقة، ولا ينبغي لعاقل أن يعتقد صحة ما فيها، وكيف يجوز تمثل الشيطان بصورة نبي حتى يلتبس أمره على الناس، ويعتقدوا أن ذلك المتصور هو النبي؟ ! ولو أمكن وجود هذا لم يوثق بإرسال نبي، نسأل الله سلامة ديننا وعقولنا، ومن أقبح ما فيها زعم تسلط الشيطان على نساء نبيه حتى وطئهن وهن حيض! الله أكبر، هذا بهتان عظيم، وخطب جسيم !! وجاء عن ابن عباس برواية عبد الرزاق وابن المنذر ما هو ظاهر في أن ذلك من أخبار كعب، ومعلوم أن كَعْبًا يرويه عن كتب اليهود، وهي لا يوثق بها، على أن إشعار ما يأتي بأن تسخير الشياطين بعد الفتنة يأبى صحة هذه المقالة كما لا يخفى»[2].

وساكتفي بذكر هذين المثالين اللذين يظهران أن الشيخ حتى في ذكره للإسرائيليات لم يسوقها كحاطب ليل، وإنما ذكرها بناء على وجودها في بعض كتب السنة، بل وإن بعضها حكم عليه بالصحة من بعض المحدثين أمثال الإمام الحاكم وغيره، وهو من تساهلهم رحمهم الله، حتي وإن خولف صاحب الحكم إلا أنه موجود مسطور.

(١) تفسير، ابن كثير، (٧/ ٦٩).

(٢) البحر المحيط في التفسير، أبو حيان، (٩/ ١٥٥)، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الألباني، (١٢/ ٩٨٥)، وقال عن الحديث: «منكر جِدًّا».

وللإجابة على السؤال الملح ما الذي جعل الشيخ يلجأ إلى الإسرائيليات أحياناً مع عدم قناعته فيها؟.

أقول: كما هو واضح من خلال تخريج هذه الإسرائيليات أنه ورد بعضها في كتب السنة بل التي ذكر أصحابها أنها على شرط الشيخين، وبعضها ورد في كتب تفسير الأئمة الكبار، مما جعل الشيخ -رحمه الله- يظن أنها صحيحة، والله أعلم.

الخاتمة:

الحمد لله أولاً وآخراً، أما بعد، فقد ظهر من خلال هذا البحث نتائج أذكر أهمها.

(١) أن الشيخ السعدي -رحمه الله- أحياناً كان ينقل الحديث بلفظه، وأحياناً كان يروي الحديث بمعناه، وأحياناً كان يختصر الحديث ويكتفي بموضع الشاهد منه، وأحياناً كان أشار في بعض الأحيان إلى الحديث دون ذكره.

(٢) أن صور التفسير النبوي عن الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- كان منها: ذكر سبب نزول، وبيان المعنى، وتقرير الحكم الشرعي، وتخصيص العام.

(٣) أن الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- كان قليل الاستشهاد بروايات الصحابة والتابعين.

(٤) أن الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- لم يذكر العزو التفصيلي للحديث بل اكتفى بالعزو الإجمالي.

(٥) أن الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- لم يستعمل إلا المصطلحات التي تدل على صحة الحديث.

(٦) أن منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- كان لا يرى جواز الاستشهاد بالإسرائيليات التي ليس لها أصل في شريعتنا.

(٧) أن الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- استشهد ببعض الإسرائيليات التي اختلف في تصحيحها وتضعيفها.

(٨) أن أهم ما يميز تفسير الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في ذكر الروايات ندرة الروايات الضعيفة.

أهم التوصيات.

(١) أن يشرع أحد طلاب رسائل التخصص «الماجستير»، أو العالمية «الدكتوراه» في بيان منهج الشيخ في السنة النبوية من خلال جميع مؤلفاته، ففيها ما يكفي لرسالة جامعية، وهذا البحث إن شاء الله أحد لبناتها.

(٢) الاهتمام بعلماء الأمة عن طريق عقد المؤتمرات والندوات التي تبرز جهودهم العلمية، ومسيرتهم الدعوية.

ثبت المصادر مرتبة على حروف المعجم.

(١) القرآن الكريم.

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، ط: دار الكتب العلمية - بيروت، الأولى - ١٤١٥ هـ.

(٣) أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدارقطني، لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (المتوفى: ٥٠٧هـ)، المحقق: محمود محمد محمود حسن نصار / السيد يوسف، ط: دار الكتب العلمية - بيروت، الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.

(٤) البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، ط: دار الفكر - بيروت، ١٤٢٠ هـ.

(٥) البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: علي شيري، ط: دار إحياء التراث العربي، الأولى ١٤٠٨، هـ - ١٩٨٨ م.

(٦) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، ط: دار طيبة للنشر والتوزيع، الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

(٧) تفسير القرآن العظيم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب، ط: مكتبة نزار مصطفى الباز - السعودية، الثالثة - ١٤١٩ ه.

(٨) التفسير من سنن سعيد بن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني

الجوزجاني (المتوفى: ٢٢٧هـ)، تحقيق: د.سعد بن عبد الله آل حميد، ط: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.

(٩) التفسير والمفسرون، الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (المتوفى: ١٣٩٨هـ)، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة.

(١٠) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط: مؤسسة الرسالة، الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.

(١١) الثقات، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، ط: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣م.

(١٢) جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، ط: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

(١٣) الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(١٤) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق، ط: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الثالثة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

(١٥) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، المحقق: هشام سمير البخاري، ط: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م.

(١٦) دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، ط: دار الكتب العلمية - بيروت، الأولى - ١٤٠٥ هـ.

(١٧) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، ط: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الأولى.

(١٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، ط: دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، الأولى، ١٤١٢ هـ/ ١٩٩٢ م.

(١٩) سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

(٢٠) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، ط: دار الكتاب العربي - بيروت.

(٢١) سنن الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، ط: دار الكتاب العربي - بيروت، الأولى، ١٤٠٧هـ.

(٢٢) السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، ط: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الأولى - ١٣٤٤ هـ.

(٢٣) السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط: مؤسسة الرسالة

- بيروت، الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
(٢٤) سنن النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، المحقق: مكتب تحقيق التراث، ط: دار المعرفة ببيروت، الخامسة ١٤٢٠هـ.
(٢٥) سيرة ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد، (المتوفي: ٢١٣هـ)، تحقيق طه عبد الرءوف سعد، ط: دار الجيل ١٤١١هـ، بيروت.
(٢٦) شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، ط: دار الكتب العلمية - بيروت، الأولى، ١٤١٠هـ.
(٢٧) صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، ط: المكتب الإسلامي - بيروت.
(٢٨) صحيح الجامع الصغير وزيادته، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، ط: المكتب الإسلامي.
(٢٩) الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور، أ. د. حكمت بن بشير بن ياسين، ط: دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة- المدينة النبوية، الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
(٣٠) صحيح مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١ هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، ط: دار الجيل - بيروت، مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤ هـ.
(٣١) الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، المحقق: إحسان عباس، ط: دار صادر - بيروت، الأولى، ١٩٦٨م.
(٣٢) العظمة، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف

بأبِي الشيخ الأصبهاني (المتوفى: ٣٦٩هـ)، المحقق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، ط: دار العاصمة - الرياض، الأولى، ١٤٠٨هـ.

(٣٣) مرويات غزوة الحديبية جمع وتخريج ودراسة، حافظ بن محمد عبد الله الحكمي، ط: مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ١٤٠٦هـ.

(٣٤) مستخرج أبي عوانة، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، ط: دار المعرفة - بيروت، الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

(٣٥) المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط: دار الكتب العلمية - بيروت، الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

(٣٦) مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، ط: دار هجر - مصر، الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

(٣٧) مسند أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

(٣٨) مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط: المجلس العلمي- الهند، والمكتب الإسلامي - بيروت، الثانية، ١٤٠٣هـ.

(٣٩) المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف

الحوت، ط: مكتبة الرشد - الرياض،الأولى، ١٤٠٩هـ.

(٤٠) المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ط: دار الحرمين - القاهرة.

(٤١) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ط: مكتبة العلوم والحكم - الموصل، الثانية، ١٤٠٤ - ١٩٨٣

(٤٢) مغازي الواقدي، محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبو عبد الله، الواقدي (المتوفى: ٢٠٧هـ)، تحقيق :مارسدن جونس، ط :دار الأعلمي - بيروت الثالثة - ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.

(٤٣) المؤتلف والمختلف، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.